

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

ولم يذكر عبد ا [ بن عمرو عن النبي A أنه حرق متاعه وهذا أصح .  
[ ش ( ولم يذكر ) أي ولم يذكر ابن عمرو Bهما في حديثه الآتي أن النبي A حرق متاع  
كركرة الذي وجدت عنده عباءة قد غلها أي أخذها من الغنيمة قبل قسمتها ]